



الكادر المشكو به		مركز الرحمة الطبي - الحتارش - أمانة العاصمة	المریضة المتوفاة / سرور علي محسن مریط
فني قبالة/ لیلی علي محمد حمود هاجر	سمية عمر يحيى السلفي		
مخبري عام/ هالة خالد عبدالرحمن منصور	صيدلي/ علي عبدالمجيد مقبل مرشد الباشة		
فني صيدلة/ خالد محمد حسين حسين الأذور	طالب صيدلة/ يوسف محمد حسين حسين الأذور		

قرار المجلس الطبي

استناداً إلى القانون ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م الخاص بإنشاء المجلس الطبي.
واستناداً إلى القانون (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية.
واستناداً إلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٩ م بتشكيل المجلس الطبي.
واستناداً إلى محضر المجلس الطبي رقم ٤، ٥ لسنة ٢٠١٩ م.
واستناداً إلى التقرير الفني الصادر عن لجنة التحقيق والمساءلة بتاريخ ١٤٤٥/١١/٥ هـ الموافق ٢٠٢٤/٥/١٣ م، ومحضر اجتماع المجلس رقم (٦٧) لسنة ١٤٤٥ هـ الذي أقر توصيات اللجنة في الشكوى المقدمة إلى المجلس الطبي بتاريخ ١٤٤٥/٩/٩ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/١٩ م من قبل الأخ ناصر مبارك محسن الحاتمي (زوج المريضة المذكورة) والذي يحمل البطاقة الشخصية رقم (٢٥٧٩٨٠٠٢١١٠)، ضد كلاً من مركز الرحمة الطبي-الحتارش- أمانة العاصمة وسمية عمر يحيى السلفي وصيدلي/ علي عبدالمجيد مقبل مرشد الباشة وطالب صيدلة/ يوسف محمد حسين حسين الأذور وفني قبالة/ لیلی علي محمد حمود هاجر ومخبري عام/ هالة خالد عبدالرحمن منصور وفني صيدلة/ خالد محمد حسين حسين الأذور.//-----

قرر:-

مادة (١) بحسب ما ورد في التقرير الفني للجنة:

- أ. يوجد رعونة من قبل القابلة لیلی علي محمد حمود هاجر يتمثل في إعطائها حبوب تحفيزية ولا يوجد استدلال طبي لإعطائها الحبوب التحفيزية.//-----
- ب. خطأ طبي يتحمله المركز وذلك للأسباب التالية:
١- لعدم توفير طبية نساء وولادة تقوم بتقييم الحالات.//-----
- ٢- تشغيل طالب صيدلة/ يوسف محمد حسين حسين الأذور دون الحصول على مؤهل في نفس التخصص وعدم حصوله على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس الطبي.//-----
- ٣- تشغيل سمية عمر يحيى السلفي دون الحصول على مؤهل في نفس التخصص وعدم حصولها على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس الطبي.//-----

مادة (٢) تحرير مذكرة لمعالي وزير الصحة العامة والسكان بإصدار تعميم بتوقيف طالب صيدلة/ يوسف محمد حسين حسين الأذور عن العمل حتى إكمال دراسته في تخصص الصيدلة وحصوله على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس.//-----

مادة (٣) تحرير مذكرة لمعالي وزير الصحة العامة والسكان بإصدار تعميم بتوقيف سمية عمر يحيى السلفي عن العمل حتى إكمال دراستها في تخصص التمريض وحصولها على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس.//-----

مادة (٤) مخاطبة مكتب الصحة العامة والسكان بأمانة العاصمة لإغلاق مركز الرحمة الطبي-الحتارش- أمانة العاصمة بسبب الخطأ الطبي المذكور في رأي اللجنة وتعرضه حياة المرضى للخطر وعمله بدون ترخيص بحسب ما ورد في التقرير الفني.//-----

مادة (٥) يسلم نسخة من التقرير الفني والقرار لاختصاص المتابعة والتنفيذ بالأمانة العامة وذلك لإرفاق نسخة من ذلك:

١- للأخ معالي وزير الصحة العامة والسكان.//-----

٢- لفضيلة الأخ النائب العام.//-----

٣- لمدير عام مكتب الصحة - أمانة العاصمة.//-----

مادة (٦) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.//-----



رئيس المجلس
٢٠٢٤/٥/١٩ الموافق ١٤٤٥/١١/١١

صدر القرار رقم (٦٧) بتاريخ ١٤٤٥/١١/١١ وتمت الموافقة عليه بتاريخ ١٤٤٥/١١/١١
المستشار القانوني
القاضي / حسين